

647271 - هل يجب الإمساك بقية اليوم على من أفطر بدون عذر في نهار رمضان؟

السؤال

عندما يفطر شخص ما عمداً في شهر رمضان، يتوجب عليه بطبيعة الحال قضاء ذلك اليوم لاحقاً، غير أنني قرأت أن على هذا الشخص الإمساك عن الطعام والشراب بقية اليوم، رغم بطلان صومه، فما الدليل على وجوب الإمساك بقية النهار في هذه الحالة؟

ملخص الإجابة

من أفطر عمداً في نهار رمضان بغير عذر وجب عليه الإمساك بقية اليوم مع القضاء والتوبة، ولا يقول أفسدت صومي فأكل وأشرب، بل نقول: أنت انتهكت حرمة اليوم فيلزمك الإمساك.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

من أفطر في رمضان بغير عذر: فهو آثم إثماً عظيماً، مقترف كبيرة من كبائر الذنوب، ويلزمه الإمساك بقية اليوم؛ لأن النهار كله محل للصوم، فلا يباح أن يفطر في جزء منه، لا بأكل ولا بغيره.

وهذا محل اتفاق بين الفقهاء.

قال ابن قدامة رحمه الله في المغني (3/ 145): "وكل من أفطر والصوم لازم له، كالمفطر بغير عذر، والمفطر يظن أن الفجر لم يطلع وقد كان طلع، أو يظن أن الشمس قد غابت ولم تغب، أو الناسي لنية الصوم، ونحوهم = يلزمهم الإمساك. لا نعلم بينهم فيه اختلافاً" انتهى.

وقال النووي رحمه الله في المجموع (6/ 329): "فرع في مذاهب العلماء فيمن أفطر بغير الجماع في نهار رمضان عدواناً:

ذكرنا أن مذهبنا أن عليه قضاء يوم بدله، وإمساك بقية النهار، وإذا قضى يوماً كفاه عن الصوم وبرئت ذمته منه. وبهذا قال أبو حنيفة ومالك وأحمد وجمهور العلماء" انتهى.

ومما يدل على وجوب الإمساك: أمر النبي صلى الله عليه وسلم في عاشوراء من أكل أن يمسك بقية اليوم، وذلك لما كان صوم عاشوراء فرضاً قبل أن ينسخ بفرض رمضان.

روى البخاري (1960) ومسلم (1135) عَنِ الرَّبِيعِ بْنِتِ مُعَوِّذٍ، قَالَتْ: أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ: (مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا، فَلَيْتُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا، فَلْيَصُمْ).

فحيث كان الصوم واجبا، فلا بد من إمساك اليوم كله، حتى لو أفطر.

والفقهاء يعبرون بأن ذلك لحُرمة اليوم.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في شرح الحديث: "من كان نوى الصوم فليتم صومه، ومن كان لم ينو الصوم ولم يأكل، أو أكل، فليمسك بقية يومه؛ حرمة لليوم" انتهى من فتح الباري (8/ 13).

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "من أفطر أول النهار لغير عذر، فإنه يلزمه الإمساك، ولا يقول: أفسدت صومي فأكل وأشرب، بل نقول: أنت انتهكت حرمة اليوم، فيلزمك الإمساك" انتهى من الشرح الممتع (4/ 381).

وينظر لمزيد الفائدة الأجوبة التالية : (338146)، (352189)، (205789)، (49008).

والله أعلم.